



## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 429 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احکام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولأحنته التنفيذية وتعديلاته.

- وبعد الاطلاع على قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 369 تاريخ 3/10/2001

- وعلى موافقة أعضائه (بالمقاطعة) في جلسته رقم /48/ تاريخ 11/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- يصح الخطا الماده الوارد في قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 369 تاريخ 3/10/2001 بحيث يصبح على الشكل التالي

الموافقة على تطبيق احکام الماده 14 من القانون 14 لعام 1974 على كامل العقار رقم 15118 منطقة عقاريه انصاري

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذ اصولا